لهذا الجواب بما ورد في حديث بن عمر رضي الله عنهما على ما رواه ابن الجوزي
وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى احد يوم عرفة وفي قلبه
وزن ذرة من ايمان الا غفر له فقال جل يا رسول الله الا هل عرفة
خاصة ام للناس عامة قال بل للناس عامة وظاهر الحديث
عموم عرفة سواء وافق جمعة ام لا على ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب ويمكن دفع الاشكال بما ورد في رواية الطبراني
عنه صلى الله عليه وسلم من ان الرحمة تنزل على اطراف الموقف فتعمهم ويغفر لهم
باذنوبهم ثم تفرق في الارض من هناك فان قيل في الحديث
انه يغفر لاهل الموقف يوم الجمعة فكيف القول بغفران الحاج
وغيره اجيب بان المراد بالحاج المتلبس بالنسك وبغير الحاج
عالم يكن متلبسا بان لا يكون محرما وقيل ان اهل الموقف لشمل
من كان في ارض عرفة ومن لم يكن فيها من المسلمين لان كل مسلم فيه
اهلية ذلك اقول ولعل الاظهر ان يقال المراد بالحاج الكامل
في حجة المراعى بشرائطه من لبس ونحوه ان يقال حجه مبرور ومقبول والمراد
بغيره المقصر في امره من نحو تصحيح نيته كما عليه كثير من الناس حيث
انهم يحجون افتخارا ورياء وسمعة وتنزها وتفرجا وتجارة
الى غير ذلك من اغراض فاسدة وفي معناه قارئ
بعض شرائط الحج واركانه وواجباته جهلا او سهوا
او من يصرف

او من يصرف مالا حراما لا حراما في حجه ونحو ذلك ممن يستحق
ان يقال في حقه لا لبيك ولا سعديك وحجك مردود عليك
ويمكن ان يجاب بان المراد بغير الحاج المتأسف على فوات الحج من كان
قادرا عليه والمراد به من عجز عن الاتيان مع قصده وصمم عزمه لما ورد
من ان نية المؤمن خير من عمله وما روى انه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه في بعض
غزواته ما سرتم مسيرا في سبيل الله الا جامعكم من اهل المدينة معكم حبسهم
منعهم العذر ويمكن ان يراد بغيره الذي مات في طريق الحج او من فاته
الوقوف باحصار وغيره ويمكن الجمع باخذ الجميع ففضله وسيع وكرمه بديع
واجاب ابن جماعة عن اصل الاشكال بانه يحتمل انه سبحانه وتعالى
يغفر للجميع يوم الجمعة بغير واسطة وفي غيره يرحب في ما لقوم فيغفر
ما ورد في مطلق عرفة من انه يغفر مسيئهم لمحسنهم فان قيل
قد يكون في الموقف من لا يقبل حجه فكيف يغفر له خيرا يحتمل ان يغفر الذنوب
ولا يثاب ثواب الحج المبرور فالمغفرة غير مقيدة بالقبول واجيب بهذا
التأويل ان الاحاديث بالمغفرة لجميع اهل الموقف خلافا لمن خص القبول
كما ذكره بعضهم وبنى عليه ما روى ان حجة غير مقبولة
خير من الدنيا وما فيها